

بحث بعنوان
برامج الحماية الاجتماعية في مصر والوطن العربي

إعداد الباحثة

نعيمة ناصر أحمد

ملخص

تتناول هذه الدراسة برامج الحماية الاجتماعية في مصر والوطن العربي وتتطرق الدراسة من أن الاتجاهات الحديثة للحماية الاجتماعية تركز على توسيع نطاق الحماية لتشمل كافة شرائح المجتمع، وأيضاً المجالات المختلفة التي تهتم بفئات المجتمع، مثل المجالات التي تهتم بقضايا المرأة والعمال والأسرة والطفولة والشباب والصحة.... وغيرها، والاهتمام بمواجهة الأزمات والكوارث، وتعرض بعد ذلك لآليات الحماية الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية ثم تستعرض الحماية الاجتماعية وبرامجها ومؤسساتها في بعض الدول العربية مثل السعودية وعمان واليمن، وتركز بعد ذلك على عرض برامج الحماية الاجتماعية في مصر مركزة على برامج ومشروعات وزارة التضامن الاجتماعي والصندوق الاجتماعي للتنمية.

الكلمات المفتاحية

اليات الحماية الاجتماعية

الحماية الاجتماعية

Abstract

This study deals with social protection programs in Egypt and the Arab world. the study proceeds from the fact that the modern trends of Social Protection focus on expanding the scope of protection to include all segments of society, as well as various areas that concern the groups of society, such as areas that concern women, workers, family, childhood, youth and health issues.... The Ministry of social solidarity and the Social Fund for development (SFD) then reviews social protection, its programs and institutions in some Arab countries such as Saudi Arabia, Oman and Yemen, and then focuses on the presentation of social protection programs in Egypt, focusing on the programs and projects of the Ministry of social solidarity and the Social Fund for development.

Key words

Social protection

mechanisms of social protection

أولاً: الحماية الاجتماعية ومراحل تطورها:

ظهرت الحماية الاجتماعية في صورة التراحم بين أفراد القبيلة وفي مسئولية رئيس القبيلة عن رعاية أفرادها وحمايتهم وتوفير سبل العيش والأمن لهم، إلى أن نادى الأديان السماوية بإطعام الفقير... ولم تدع الحماية الاجتماعية في الأديان السماوية باب محتاج إلا طرقت ولا تركت ضعيفة إلا أعانتها، وفي الوقت الحاضر تعد الحماية الاجتماعية هي أحد أهم صور الأمان، وقد بدأت فكرة الحماية الاجتماعية مطلع القرن العشرين في الدول الصناعية في شكل التأمينات الاجتماعية للعاملين. وبدأت تأمينات ضد الشيخوخة والوفاة والإصابة وأمراض العمل ثم تطورت في ظل ما يسمى بدولة الرعاية الاجتماعية لتشمل الضمان الصحي والضمان ضد البطالة حتى وصلت إلي ما يسمى بالحماية الاجتماعية الشاملة، وقد كانت الحماية الاجتماعية أيضاً قضية بارزة في المحافل الدولية، وكانت الموضوع الرئيسي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاجن في عام 1995، حيث التزمت الحكومات" وضع وتنفيذ سياسات لضمان حصول جميع الناس على حماية اقتصادية واجتماعية كافية في أثناء البطالة والمرض والأمومة وتربية الأطفال والترمل والعجز والشيخوخة"، وعقدت الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة، في جنيف في يونيو ٢٠٠٠ لتقديم استعراض الخمس سنوات لمؤتمر القمة، وشدد على أهمية إنشاء وتحسين نظم الحماية الاجتماعية، وتقاسم أفضل الممارسات في هذا المجال .

وتعرف الحماية الاجتماعية كمجموعة من المؤسسات والتدابير والحقوق والالتزامات والتمويلات التي تهدف إلى ضمان الوصول إلى الخدمات الصحية والاجتماعية وتوفير أمن الدخل للمساعدة على مواجهة مخاطر الحياة الكبرى، وعرفت الحماية بأنها مساعدة عاجلة لأشد الناس احتياجاً ، كما أنها تمنع وتواجه العوامل التي تؤثر سلباً على رفاهية أفراد المجتمع، كما عرفت بأنها نظام يهتم بحماية أفراد المجتمع في دولة معينة بغض النظر عن نوعية هؤلاء الأفراد والهدف هو تقديم المساعدات العينية التي تحمي هذه الفئات (1).

وتتكون الحماية الاجتماعية من عناصر رئيسية هي أسواق العمل، التأمين الاجتماعي، المساعدة الاجتماعية، استناد المخططات حماية المجتمعات المحلية وحماية الطفل ، وتعد نظم الحماية الاجتماعية بمثابة آليات مؤسسية تساعد الأفراد على إدارة المخاطر الاجتماعية أو التخفيف من أثارها بمجرد وقوعها(2) .

(1) مرحلة المجتمعات الصغيرة:

ظهرت الحماية الاجتماعية في صورة التراحم بين أفراد القبيلة، وفي مسئولية رئيس القبيلة عن رعاية أفرادها، وحمايتهم وتوفير سبيل العيش والأمن لهم، إلى أن نادت الأديان السماوية بإطعام الفقير، ولم تدع الحماية الاجتماعية في الأديان السماوية باب محتاج إلى طرفته ولا تركت ضعيفاً إلا أعانته.

(2) مرحلة المجتمعات الكبيرة:

إن المجتمعات الكبيرة في أمس الحاجة إلى الحماية الاجتماعية ضد الأخطار التي تخلفها الحياة في المجتمعات الكبيرة، والتي تعتمد على العمل كسبيل من سبل العيش الغالبية أفراد هذه المجتمعات، فأخذت بعض الدول تنظم المساعدات الاجتماعية للمحتاجين وعصر ما قبل الثورة الصناعية، لذلك فقد قامت الجمعيات الخيرية بتوفير الحماية الاجتماعية مستندة في ذلك إلى أموال المحسنين تسهم بها في التخفيف من آلام المنكوبين .

(3) مرحلة الثورة الصناعية:

وهذه المرحلة أقيم الادخار الذي يقضي بفتح حساب لكل عامل فيه مدخراته فترة حياته العملية، ثم حدث تطوراً جدياً في مجال الحماية الاجتماعية في أواخر القرن التاسع عشر يقوم على أساس التزام صاحب العمل بتعويض العمال من المخاطر الاجتماعية، ويُعد الدور المركزي للحماية الاجتماعية والشبكات الأمان الاجتماعي هو دور الدولة الذي يطلق عليه من الناحية التطبيقية المساعدة الاجتماعية تارة، وتارة أخرى السياسة الاجتماعية، وبهذا المعنى فقد ظهر الدور الاجتماعي للدولة في أوروبا الغربية قبل أي مكان آخر باعتبارها مصادر الثورة الصناعية من جانب، ومصدر الدولة القومية الحديثة من جانب ثاني .

أما الاتجاهات الحديثة للحماية الاجتماعية تركز على توسيع نطاق الحماية لتشمل كافة شرائح المجتمع، وأيضاً المجالات المختلفة التي تهتم بفئات المجتمع، مثل المجالات التي تهتم بقضايا المرأة والعمال والأسرة والطفولة والشباب والصحة.... وغيرها، والاهتمام بمواجهة الأزمات والكوارث، مما يستلزم تفعيل برامج الحماية الاجتماعية حتى تواكب التطورات والتغيرات المختلفة التي تطرأ على المجتمع⁽³⁾.

ثانياً: آليات الحماية الاجتماعية:

يمكن تصنيف آليات الحماية الاجتماعية كآلاتي⁽⁴⁾:

- آليات الحماية الاجتماعية الرسمية (خارج نظم الحماية الاجتماعية التقليدية) مثل: التعليم والتدريب، الصحة، تنظيم الأسعار ودعمها.
- آليات الحماية الاجتماعية الرسمية (ضمن نظم الحماية الاجتماعية التقليدية) مثل: المساعدة في البحث عن وظيفة، برامج إعانات الأجور، برامج تمويل الأعمال الصغيرة برامج المساعدات الاجتماعية، الصناديق الاجتماعية، صناديق الخدمات الاجتماعية بالوحدات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص، صندوق دعم الطلاب، المساعدات النقدية والعينية، دعم الأغذية للمستهلكين، بنوك الادخار للتنمية الاجتماعية (مثل بنك ناصر الاجتماعي بمصر)، الجمعيات التعاونية، المنظمات الطوعية المحلية والعالمية، برامج التنمية المحلية، الجمعيات الخيرية.
- آليات الحماية الاجتماعية غير الرسمية مثل: إدارة وتنويع نشاط الأسر كقيام العائلات الريفية بتوزيع نشاطها ما بين النشاط الزراعي والنشاط الحيواني والعمل خارج المزارع؛ مما يحقق تنوع في مصادر الدخل، المساعدات الخيرية الدينية (حيث تشدد الأديان السماوية على أهمية تقديم المساعدات الخيرية. فالإسلام يأمر الأغنياء أن يساعدوا في تحسين حال الفقراء عن طريق دفع الزكاة والصدقات.

وطرح التنظير السوسولوجي المحدث آليات عديدة لتحقيق الحماية الاجتماعية، نذكر منها

ما يلي⁽⁵⁾:

- 1- إجراء المسوح والدراسات .
- 2- التمكين الاقتصادي لتحقيق التمكين الاجتماعي .
- 3- تأسيس المشروعات الإستراتيجية لتحقيق الحماية الاجتماعية .
- 4- الحماية الصحية، إحدى آليات الدمج الاجتماعي.

ثالثاً: برامج الحماية الاجتماعية في الدول العربية:

(1) برامج الحماية الاجتماعية في عمان⁽⁶⁾:

(أ) أنظمة التأمينات الاجتماعية .

الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية: تعد الهيئة من الآليات الحديثة المضافة إلى شبكات الأمان الاجتماعي في السلطنة. وتعمل هذه الهيئة بموجب أحكام قانون التأمينات الاجتماعية رقم 91/72) وتعديلاته، والذي يغطي جميع العمانيين العاملين في القطاع الخاص وفقاً لقانون العمل العماني .

وتغطي التأمينات - وفق شروط معينة - مخاطر الشيخوخة والعجز والوفاة، وهو الفرع الأول من التأمين الذي بدأ تطبيقه عام 1992م، أما الفرع الثاني فهو التأمين ضد إصابات العمل والأمراض المهنية الذي بدأ العمل به في عام 1997م. ويتم التأمين مقابل اشتراكات شهرية حددها القانون كنسب من الأجر الأساسي للعامل، وتسد من قبل العامل بنسبة 5 % وصاحب العمل بنسبة 9 % والخزانة العامة للدولة بنسبة 2 % بالإضافة إلى عوائد استثمارات الهيئة ، وتمنح الهيئة المؤمن عليه معاشاً شهرياً أو مكافأة نهاية خدمة عند انتهاء عمله حسب الشروط المتفق عليها، كذلك يمنح المؤمن عليه أو المستحقون عنه معاشاً إذا انتهت خدمته نتيجة العجز أو الوفاة لسبب غير مهني، وعند حصول إصابة عمل يمنح المؤمن عليه معاش بدل إصابة، وذلك حسب نسبة الإصابة.

(ب) صناديق التقاعد الحكومية:

يوجد في السلطنة عدد من صناديق التقاعد التي تقدم خدماتها لمنتسبيها حسب الأنظمة واللوائح التي تحدد مهامها ومن أهم هذه الصناديق: صندوق تقاعد موظفي الخدمة المدنية، وصندوق تقاعد منتسبي القوات المسلحة، وصندوق تقاعد منتسبي الحرس السلطاني، وصندوق تقاعد منتسبي شرطة عمان السلطانية، هذا بالإضافة إلى صناديق المؤسسات الخاصة غير المنتسبة لصناديق المؤسسات الحكومية أو هيئة التأمينات الاجتماعية المذكورة أعلاه، مثل صندوق تقاعد شركة تنمية نفط عمان، وعلى الرغم من تعدد هذه الصناديق، إلا أن أهمها هو صندوق تقاعد موظفي الخدمة المدنية.

(ج) البرامج الخاصة مكافحة الفقر:

تتضمن شبكات الأمان الاجتماعي في عمان عدداً من البرامج الموجهة لحماية الفئات

الأضعف في المجتمع، وهذه البرامج هي :

- نظام الضمان الاجتماعي.
- مشروعات موارد الرزق والحرف التقليدية.
- برنامج المساكن الاجتماعية.
- (د) البرامج الخاصة بالمساعدة في مجال الإسكان .

هناك مجموعة من البرامج تهدف إلى المساعدة في مجال الإسكان للفئات المحتاجة، وهي:

- برنامج المساعدات السكنية .
- برنامج القروض السكنية لذوي الدخل المحدود.
- برنامج تخصيص الأراضي السكنية لأسر الضمان.
- برنامج بنك الإسكان العماني .
- (هـ) برامج الرعاية الاجتماعية لذوي الاحتياجات الخاصة

تتعدد البرامج الموجهة لذوي الاحتياجات الخاصة في عمان، ومن أبرز هذه البرامج :

- برنامج التأهيل المجتمعي.
- برنامج التأهيل المؤسسي.
- الخدمات الاجتماعية والتأهيلية المساعدة.
- (و) أنشطة المؤسسات والجمعيات الأهلية في مجال الرعاية الاجتماعية:

(ز) الأوقاف والزكاة :

الوقف هو ما يوقفه المتوفى من مال لخدمة الفقراء والمحتاجين، بالإضافة إلى إقامة المرافق الأخرى التي ينتفع بها الناس، ومن المعروف أن الوقف نظام قديم، وكان له دور فعال في المجتمع العماني قبل ظهور الأنظمة الحديثة لشبكات الأمان الاجتماعي، ومن أشهر أنواعه: وقف الأموال الخضراء ووقف الافلاج ووقف المتعلمين.

(ح) الهيئة العمانية للأعمال الخيرية:

أنشئت هذه الهيئة بهدف مساعدة المحتاجين داخل السلطنة، وفي بعض الأحيان تقدم الهيئة مساعدات للمحتاجين في دول أخرى، وخاصة في الدول التي تتعرض للحروب والكوارث، وتقدم الهيئة مساعدات للمؤسسات الأخرى التي تقوم بتقديم خدمات اجتماعية ، وتعتمد الهيئة على تبرعات الأفراد والمؤسسات والشركات، فضلاً عن عائدات استثمار أموالها.

(ط) صندوق تنمية مشروعات الشباب :

تأسس هذا الصندوق في عام 1998م للمساعدة في مواجهة مشكلة البطالة بني الشباب، ويعتبر هذا الصندوق مؤسسة أهلية، وهي تستمد مواردها من مساهمات القطاع الخاص ويقدم الصندوق الدعم اللازم لإقامة المشروعات الصغيرة من جانب الشباب.

(2) برامج الحماية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية⁽⁷⁾:

(أ) برنامج الضمان الاجتماعي (الممول كلياً من الدولة) ، ويتخذ ثلاث صور:

- 1) المعاشات، ويتم صرف مخصصاتها دورياً بشكل مستمر، في حدود القواعد الموضوعية لذلك (للأيتام والعاجزين كلية عن العمل والمرأة التي لا عائل لها).
- 2) المساعدات، وتقدم مشروطة بتوافر ظروف أو أحوال بعينها (مثل العجز الجزئي عن العمل ، وقضاء رب الأسرة لعقوبة سالبة للحرية .. إلخ).
- 3) المساعدة في إقامة مشروعات منتجة للأفراد القادرين على العمل من مستحقي الضمان الاجتماعي.

(ب) أنظمة التقاعد العامة (أو المعاش المستحق عند ترك الخدمة) .

(ج) التأمينات الاجتماعية للعاملين في القطاع الخاص .

(د) مؤسسات الإقراض الميسر المتخصصة التابعة للدولة (مثل صندوق التنمية

الصناعية وصندوق التنمية العقاري والبنك الزراعي) .

(هـ) أنشطة الجمعيات الخيرية ، بمرامها المتعددة .

(3) برامج الحماية الاجتماعية في اليمن⁽⁸⁾:

(أ) صندوق الرعاية الاجتماعية: ويقدم تحويلات نقدية مباشرة إلى الأسرة الواقعة

تحت خطر الفقر المدقع، وإلى فئات اجتماعية أكثر احتياجاً من غيرها كالمعاقين والأرامل والمطلقات وأسر السجناء .

(ب) الصندوق الاجتماعي للتنمية: ويقدم القروض الميسرة لإقامة المشروعات

الصغيرة ، كما يسهم في مشروعات التنمية المحلية والأشغال العامة ، وقد قام الصندوق بمساعدة من الدول المانحة برعاية البنك الدولي .

- (ج) صندوق تشجيع الإنتاج الزراعي والسمكي: وبالإضافة إلى هذه الصناديق الاجتماعية الثلاثة ، تسهم في بناء شبكة الأمان اليمينية كل من : الهيئة العامة للتدريب والتعليم التقني والمهني ، وبرنامج الأسر المنتجة .
- (د) الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- (هـ) برنامج البدايات الصغيرة (Micro state) : والموجه إلى تمويل المشروعات الصغرى والصغيرة .
- (و) أنشطة الجمعيات الأهلية، وما تزال في طريقها إلى استكمال مقوماتها ودورها الرئيسي.

رابعاً: برامج الحماية الاجتماعية فى مصر:

(1) الضمان الاجتماعى:

صدر أول قانون للضمان الاجتماعى فى مصر عام برقم 119 لسنة 1950 حيث تحملت الدولة لأول مرة مسئولية علاج مشكلة الفقر وصدرت عدة قوانين معدلة وصولاً إلى قانون 88 لسنة 1996 الذى قيد الحصول على المعاش بسماح الاعتماد المالى المدرج فى موازنة العامة للدولة، وتلخص دور الضمان الاجتماعى فى تقديم المساعدات النقدية والعينية للفئات الفقيرة وقد استمر الاهتمام بنظم الحماية الاجتماعية وتطور عبر التاريخ وتشكل إطار مؤسسى قانونى ومالى وإدارى يحدد أهدافه ويتابع انجازاته، وقد اتسع نطاق الفئات المستفيدة من نظم الحماية الاجتماعية فى مصر خلال العقود الأخيرة سواء من حيث حجم هذه الفئات أو نوعيتها. ولقد شهدت الفترة من عام 1991- 2003 ارتفاعاً مضطرباً فى أعداد أصحاب المعاشات والمستحقين وصلت إلى ما يقارب 7.4 مليون فرد فى العام المالى (2002/2003) ، ووصل إجمالى عدد المشتركين فى نظام التأمين الصحى فى عام 2006 إلى 36929 مليون مشترك بنسبة 51% من إجمالى عدد السكان وقد تم رصد عدة تحولات طرأت على نظم الحماية الاجتماعية فى مصر منذ عام 1960 حيث دخلت تعديلات وإضافات على القوانين والتشريعات وحدثت إضافات لفئات جديدة استفادت من هذه النظم وكذلك تم رصد تعديلات وإضافات فى نظم الإدارة وتخصيص الأموال للإنفاق على هذه النظم⁽⁹⁾.

أنظمة الضمان الاجتماعي من خلال المؤسسات والبرامج الآتية:

- بنك ناصر، ويقدم قروضاً بدون فوائد للأسر أو أفرادها لتحسين مستوى معيشتهم أو قروضاً بفوائد لدعم الشباب.
- مشروع معاش السادات منذ سنة (1920) ، ويمنح الذين يبلغون سن 65 ، ويعانون من حالة عجز كلي معاش شهري.
- قانون 118 لسنة 1920 ويغطي أعضاء القوى العاملة الذين لا تشملهم قوانين المعاشات والضمان الاجتماعي.
- الضمان الاجتماعي) القانون 30 لسنة 1933 والمعدل بالقانون 22 لسنة 1996 (ويختص بالأرامل والمطلقات واليتامى وأسر المسجونين والعاجزين عجزاً كلياً).
- برنامج مبارك للتكافل الاجتماعي: ويستهدف أساساً الأسر التي يقل دخلها الشهري عن مائة جنيه مصري والمعاقين والمقعدين، والذين يعانون من أمراض خطيرة مزمنة، والشباب المتعطل .
- نظم التأمين الاجتماعي للعاملين في الحكومة والقطاع العام والعاملين في القطاع الخاص

وتشكل نظم التأمينات الاجتماعية الموجهة للفئات العاملة، والتي تؤمنهم ضد أخطار الشيخوخة، والمرض والعجز والتقاعد والوفاة، عنصراً هاماً في الحيلولة دون وقوع فئات كثيرة في الفقر، كذلك فإن رعاية كبار السن وتقديم الدعم النقدي والرعاية الصحية لهم تسد منبعاً هاماً لتزايد أعداد ونسب الفقراء في المجتمع، ولقد تضمن قانون التأمين الاجتماعي والمعاشات الجديد الذي سيحل محل القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، ورقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦، ورقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ ، عدداً من المزايا حيث يغطي معظم الأخطار المغطاة بالنظام الحالي وهي الشيخوخة والعجز والوفاة والتأمين الصحي وإصابات العمل الأخطار المغطاة بالنظام الحالي وهي الشيخوخة والعجز والوفاة والتأمين الصحي وإصابات العمل والبطالة من خلال عدة طرق جديد لإدارتها، إضافة على رفع المعاشات المنخفضة وإعطاء معاش لمن لا معاش له، واستحداث نظم جديدة لإدارة نظام مكافأة نهاية الخدمة، واستحداث صندوق مالي لتقديم الرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات، والتأمين على العمالة غير النمطية والموسمية غير النمطية المصري، ومع ذلك فإن التحول إلى خصخصة نظام التأمينات الاجتماعية، من خلال ما يعرف بالحسابات الشخصية، وإنشاء مجلس لاستثمار الفوائض في سوق المال، سيعرض أعداداً كبيراً لمخاطر الوقوف في فخ الفقر نظراً لانخفاض

مستوى الدخل ومن ثم انخفاض مستوى المعاشات، فضلا عن تعرض الأصول والأموال الخاصة بنظم التأمين الاجتماعي لمخاطر الاستثمار المالي في أسواق المال التي لا تعرف الاستقرار ولا تضمن عائد مناسب⁽¹⁰⁾.

ويعتمد هذا النظام لحماية وتأمين قوة العمل سواء في العمل الرسمي وغير الرسمي بل ومن هم خارج قوة العمل من خلال النظم التالية⁽¹¹⁾:

(أ) العاملون الخاضعون لقانون التأمين الاجتماعي رقم 79 لسنة 1975:

تعمل هذه الفئات لدى الغير وتضم العاملون المدنيين وفق القانون 47 لسنة 1978، وكذا العاملون لدى شركات القطاع العام - سابقاً - وفق القانون 48 لسنة 1978، والذين يخضعون حالياً للقانون 203 لسنة 1991 بقطاع الأعمال العام، والعاملون وفق القانون 108 لسنة 1976 بالقطاع الخاص، ومن ثم يمكن القول أن القانون 79 لسنة 1975 يحمي الخاضعون له من العجز والوفاء والشيخوخة وكافة مخاطر العمل ومن ثم يحصل هؤلاء على المعاشات والأجور والتعويضات عن مخاطر العمل أو المهنة، ويشهد الواقع العملي انخفاض قيمة الأجور الحقيقية في ظل ارتفاع الأسعار والتضخم وهو ما يحد من أهدافها في ظل تزايد أصحاب المعاشات من (6,8 6,9 7.1 7.3 7.4) مليون في عام 98 حتى 2003 على التوالي وبلغت أعباء المعاشات لذات السنوات على التوالي (5.5 5.6 8.3 9.5 11.2) مليار جنية، وبلغ نصيب الفرد لذات السنوات على التوالي (804.7 : 963.4 : 1164.1 : 1304 : 1513) جنية مصري، وتعكس هذه الأرقام الخلل في منظومة المعاشات حيث تنخفض حصيلة الاشتراكات في المعاشات (15 مليار جنية) في 2002 / 2003) مقارنة بقيمة المعاشات والتعويضات المنصرفة (18 مليار) في نفس السنة؛ مما يقود لعدم التناسب بين الاشتراكات والمزايا التأمينية وهذا يعنى زيادة الإنفاق العام وحدث العجز المالي وتزايد الدين العام المحلي ويمكن تفسير ذلك بتزايد حالات المعاش المبكر الناجم عن الخصخصة ومعاش التقاعد، وبالتالي يتحمل الصندوق أعباء مالية متزايدة وتوقف الاشتراكات التأمينية يتزايد حالات المعاش، ويأتي ذلك في ظل عدم استفادة صندوق التأمين الاجتماعي من حصيلة الخصخصة لسداد ديون الشركات المبيعة للصندوق، وإزاء ذلك يتوجب زيادة كفاءة استثمار أموال المعاشات حيث أن انخفاض عائدها يؤدي الانخفاض المزايا التأمينية حتى يمكن تحويل هذه المزايا ذاتياً؛ مما يخفف العبء عن الموازنة العامة بتوقف الدعم السنوي للمعاشات والذي يمكن للدولة توجيهه لإعانة الفقراء ومحدودي الدخل.

(ب) التأمين ضد البطالة لصالح العاملين لدى الغير

يقوم هذا النظام بتعويض العمال عند فقدهم أجرهم للتعطيل الإجباري والذي يتحدد مدد وقيمة الاشتراكات المدفوعة، ويخضع لهذا النظام العاملون في شركات قطاع الأعمال العام والقطاع الخاص وخدم المنازل وفق القانون 79 لسنة 1975، ويتم صرف التعويض ما يعادل 60% من أجرها الشهري لمدة 28 أسبوع أو حتى يحصل على عمل آخر أيها أقرب، ويتحمل صاحب العمل هذا التعويض يتوافر شروطه ومن ثم لا تتحمل الموازنة العامة تكلفته، ويؤخذ على هذا النظام عدم جدواه في معالجة ظاهرة البطالة لمن سبق لهم العمل خاصة وأن جملة الدفعة الواحدة والإضافي والإصابة والصحة والبطالة 141.5 مليون جنيه بينما كانت القطاع الأعمال العام والخاص 178.9 مليون جنيه لذات السنة

(ج) المستفيدين من قانون الضمان الاجتماعي رقم (30) لسنة 1977 والمعدل بقانون

88 لسنة 1996 :

يستفيد من هذا القانون اليتامى والأرامل والمطلقات وكبار السن وعائلات المسجونين والعاجزون عن العمل، وهو ما يعني توفير الأمان المادي لهذه الفئات الفقيرة وامتدنية الدخل، ولكن تتدني قيمة الإعانة المقدمة لهم فمثلا يصرف لليتيم (10) جنيهاً شهري و (33) جنيه لكبار السن وتخفض هذه القيمة المالية من دخل الفقر في الخضر بأسعار 95, 1996 الجارية (110.49) جنيه شهري، وهو ما يعني أن هذا القانون لا يوفر الأمان والحماية للفئات الفقيرة فقراً مدقماً.

(د) المستفيدين من التأمين الاجتماعي وفق القانون 112 لسنة 1980 :

يستفيد من هذا التأمين غير الخاضعين للقانون 79 لسنة 1975، والقانون 30 لسنة 1977، ويحصل المستفيد منه على 80 جنيه شهري، وبلغ جملة المستفيدين منه - الشيخوخة والوفاة الطبيعية والعجز الطبيعي في 2002/ 2003 للذكور والإناث 1683.44 فرد وبلغت جملة القيمة المنصرفة لهم 116929776 جنيه، ويدخل في هذه الفئات المستفيدين من معاش السادات وبالرغم من زيادة هذه المعاشات إلا أنها تظل أقل من المرتبات وأقل كثيراً من دخل خط الفقر وهو ما يكشف عن عجز هذا النظام في استهداف الفقر والحد منه .

(2) الصندوق الاجتماعي للتنمية في مصر⁽¹²⁾:

هو صندوق قومي أنشئ بالقرار الجمهوري رقم 40 لعام 1991 والهدف من إنشائه هو مواجهة الآثار الاجتماعية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي وتخفيف وطأة إجراءات

الإصلاح الاقتصادي على كاهل محدودي الدخل.

مهام الصندوق الاجتماعي للتنمية:

تحدد مهام الصندوق الاجتماعي للتنمية في تعبئة الموارد المالية والفنية العالمية والمحلية واستخدامها في تحقيق التنمية المستدامة والتمكين الاقتصادي للفئات المستهدفة عن طريق تنفيذ برامج تعتمد على اشتراك جميع أطراف المجتمع المدني في مجال الخدمات والإنتاج بغرض إتاحة فرص عمل جديدة دائمة ومؤقتة لمساعدة الفئات الأكثر احتياجاً وتحقيق التنمية الاجتماعية والبشرية لها، وتنمية المؤسسات القادرة على الاحتفاظ باستمرارية برامج الصندوق ومشاريعه عن طريق دعم قدراتها التنظيمية ورفع أدائها الفني والإداري.

برامج ووحدات الصندوق الاجتماعي للتنمية :

يتكون الصندوق الاجتماعي من برامج ووحدات تعمل كوحدة متكاملة وفي مجالات التنمية

المتعددة وفي إطار استراتيجي وتنموي محدد، وهي خمسة برامج:

1- جهاز تنمية المشروعات الصغيرة.

2- برنامج الأشغال العامة.

3- برنامج تنمية المجتمع.

4- برنامج تنمية الموارد البشرية.

1- برنامج التنمية المؤسسية.

وثلاث وحدات هي:

1- وحدة تحسين المستويات المعيشية.

2- وحدة النوع الاجتماعي والتنمية.

3- وحدة البيئة والتنمية

وتتضمن الفئات المستفيدة من نشاط الصندوق عدة مجموعات، منها⁽¹³⁾:

أ- الفئات الأكثر تأثراً بالبرنامج.

ب- الفئات الفقيرة ومحدودي الدخل.

ج- سكان المجتمع الأقل نمواً.

د- سكان المناطق الفقيرة المحرومة من الخدمات.

هـ- العاطلون عن العمل.

و- المرأة.

المحاور الرئيسية لعمل الصناديق الاجتماعي للتنمية⁽¹⁴⁾:

- تنمية وتمويل المشروعات الصغيرة لتغذي وتتكامل مع المشروعات المتوسطة والكبيرة في كافة محافظات مصر بغرض إيجاد فرص عمل دائمة ناجح ومستقرة.
- تنمية المشروعات متناهية الصغر بغرض زيادة دخل الفرد وتحسين مستوى المعيشة للأسر المصرية في كافة قرى ونجوع مصر.
- توفير بيئة حديثة للمشروعات الصغيرة من خلال دعم أنشطة التنمية المجتمعية البشرية ومشروعات الأشغال العامة.
- تحفيز وتطوير آليات وسياسات التشغيل الذاتي ونشر فكر العمل الحر بين الشباب.
- توفير الخدمات غير المالية لإنجاح المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر.

- (1) أسماء حسن عمران (2019). المساندة الاجتماعية كمتغير في التخطيط لتحقيق الحماية الاجتماعية للمرأة المعنفة ، بحث منشور في مجلة الخدمة الاجتماعية ، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين ، ص 69.
- (2) أيمن مصطفى (2019). آليات الحماية الاجتماعية للمرأة المصرية: دراسة على عينة من النساء الفقيرات، بحث منشور في مجلة كلية الآداب، جامعة السويس، العدد الخامس عشر ، ص166.
- (3) صلاح هاشم .(2018) الحماية الاجتماعية للفقراء، القاهرة: دار أطلس للنشر ، ص15.
- (4) أسامة علي السيد أحمد. (2011). الحماية الاجتماعية في مصر: نحو سياسة اجتماعية متكاملة، بحث منشور في المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، جامعة عين شمس، العدد الأول، ص 467.
- (5) خضر عبد العظيم قورة. (2011). نحو إصلاح نظم الحماية الاجتماعية في مصر، القاهرة: معهد التخطيط القومي ، ص230.
- (6) راشد بن حمد بن حميد. (2010). دور شبكات الأمان الاجتماعي في الحد من مشكلات الفقر في المجتمع العماني، بحث منشور في المؤتمر الدولي الرابع للعلوم الاجتماعية"حلول عملية لقضايا مجتمعية"، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ص ص4- 14.
- (7) محمد عبد الشفيق (2007). دور شبكات الأمان في الحماية الاجتماعية للفقراء في الدول العربية، بحث منشور في مجلة شئون عربية، القاهرة، جامعة الدول العربية، العدد 130 ، ص98.
- (8) محمد عبد الشفيق (2007). دور شبكات الأمان في الحماية الاجتماعية للفقراء، مرجع سبق ذكره، ص98.
- (9) منى حلمي عباس. (2014). سياسات مكافحة الفقر في مصر، بحث منشور في المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الرابع ، ص551.
- (10) محمد محمد مصطفى. (2011) . إصلاح نظام الدعم في مصر في ضوء التطورات الحديثة في الاقتصاد الاجتماعي، بحث منشور في مجلة البحوث التجارية، جامعة الزقازيق، العدد الثاني ، المجلد الثالث والثلاثون، ص113.
- (11) عصام حسني أبوزيد. (2011). الفقر في مصر وإستراتيجية استهداف الفقراء، بحث منشور في مجلة الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، مج 103، ع 503 ، ص123 :124.
- (12) حسن مصطفى، وعلاء على (2010). فعالية شبكات الأمان الاجتماعي في مصر، بحث منشور في المؤتمر العلمي الدولي الثالث والعشرين للخدمة الاجتماعية، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة، المجلد السابع، ص ص3179- 3191.
- (13) منى عطيه خزام خليل. (إبريل - 2006). شبكة الأمان الإجماعي و مواجهة مشكلة الفقر لسكان المناطق العشوائية ، بحث منشور في مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية و العلوم الإنسانية، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، العدد العشرون، المجلد الثاني.
- (14) حسن مصطفى حسن وآخرون. (2015). التخطيط الاجتماعي " الأسس والنظريات وخطط التنمية بالمملكة العربية السعودية"، القاهرة: مكتبة المتنبىء للنشر ، ص177.